

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 226 @ أن يصعد درجة ويأخذ جبرانا وإبله سليمة أو ينزل درجة ويعطيه أي الجبران كما جاء ذلك في خبر أنس السابق فالخيرة في الصعود والنزول للمالك لأنهما شرعا تخفيفا عليه وخرج بمن عدم الواجب من وجده في ماله فليس له نزول مطلقا ولا صعود إلا أن لا يطلب جبرانا لأنه زاد خيرا وهو معلوم مما يأتي وبالإبل غيرها فلا يأتي فيه ذلك وبالسليمة المعيبة فلا يصعد بالجبران لأن واجبها معيب والجبران للتفاوت بين السليمين وهو فرق التفاوت بين المعيبين بخلاف نزوله مع إعطاء الجبران فجاز لتبرعه بالزيادة وهو أي الجبران شاتان بالصفة السابقة في الشاة المخرجة عن خمس من الإبل أو عشرون